

الدلال للخالد: ما إجراء اتكم تجاه ما قامت به جمهورية الفلبين وسفارتها؟

الكويت بشأن العمالة المنزلية الفلبينية والتي عبر عنها الإعلام الفلبيني أو تصريحات قامت بها سفارة الفلبين في الكويت بذلك متجاوزة للقانون والاتفاقيات الدولية.

2- هل قامت وزارة الخارجية بإجراءات دبلوماسية عبر استدعاء سفير الكويت في الفلبين والتلويح باتجاه اتخاذ إجراءات دبلوماسية ردا على الممارسات الألقانونية التي مورست من جمهورية الفلبين وبعثتها الدبلوماسية في الكويت بشأن العمالة المنزلية الفلبينية.

3- هل قامت وزارة الخارجية بالتنسيق مع وزارة الداخلية في الكويت بشأن تجاوزات البعثة الدبلوماسية لجمهورية الفلبين بشأن العمالة المنزلية الفلبينية وما هي الإجراءات التي تمت في هذا الشأن لتأكيد سيادة القانون ومنع استمرار تلك التجاوزات القائمة.

4- هل توجد ممارسات مخالفة للقانون تتعلق بعدد من السفارات الأجنبية الأخرى في الكويت تتعلق بالعمالة المنزلية وما تلك التصرفات والممارسات التي قامت بها الوزارة منها خلال السنوات الثلاث الماضية.



محمد الدلال

وجه النائب محمد الدلال سؤالاً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد قال في مقدمته إنه في الأشهر القليلة الماضية مارست جمهورية الفلبين، وكذلك بعثتها الدبلوماسية في الكويت لوانا من التجاوزات السياسية والدبلوماسية الخطيرة عبر الهجوم على الكويت والشعب الكويتي والقوانين والنظم الكويتية بصورة خارجة عن الاتفاقيات الدولية والأعراف الدبلوماسية والعلاقات الإيجابية المقترضة بين الدولتين حتى وصل الأمر إلى الإبتزاز السياسي والإعلامي، ناهيك عن الممارسات المتعلقة بالتدخل في الشؤون الداخلية الكويتية واستخدام الدبلوماسيين في سفارة جمهورية الفلبين بالكويت وسياراتهم الدبلوماسية في أدوار منافية لأعراف والنظم الدبلوماسية والقانونية عبر الذهاب إلى منازل المواطنين للقيام بتصرفات غير قانونية، ونظرا لخطورة مثل تلك التصرفات على مستوى جمهورية الفلبين أو مستوى سفارتها في الكويت، لذا يرجى موافاتي بالآتي:

1- ما الإجراءات التي قامت بها وزارة الخارجية تجاه ما قامت به جمهورية الفلبين وسفارتها في تبادل المعلومات بين مختلف الدول والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بشأن البيئة والعمل على زيادة المسطحات والأحزمة الخضراء، ونشر الثقافة البيئية عبر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والرقمية، واعتماد المناهج الدراسية في المدارس في مواضيع حماية البيئة.

2- واختمت الحويلة تصريحه مؤكداً أن المحافظة على البيئة مطلب شرعي و وطني يجب التعاون لتحقيقه حيث إن الوضع البيئي في الكويت يحتاج إلى اهتمام أكبر كونه قضية مجتمعية، مشيراً

بالآتي:

1- ما عدد الشركات - وأنواعها - المرخصة لممارسة نشاط بيع وشراء النفط (البترو) ومشتقاته؟ مع تزويدي بتاريخ تأسيس التراخيص القائمة حتى

2- ما الشروط والضوابط المتبعة لاستخراج هذا النوع من التراخيص؟

3- ما ضمانات عدم إضرار أو مساس هذه التراخيص بالثروات القومية الطبيعية الغير متجددة (النفط)؟

الاقتصادية وزيادة الإنتاج ورفع مستوى المعيشة وتحفيز الرخاء للمواطنين، وذلك كله في حدود القانون»، وكما نصت المادة 21 أيضاً على أن «الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني»، ونظرا لما تملبه علينا المسؤولية من خلال تمثيلنا لأمانة

مسؤولية جميع أفراد المجتمع من أجل أجيال مستقبلية تنعم بالصحة والرفاه، فضلاً عن أن ريدنا الحثيف نحننا على الاهتمام بالشأن البيئي والعناية به للحفاظ على المصادر الحياتية، فإن القضية البيئية الآن ترتبط بحقوق الإنسان التي تشترط أن يحيا الإنسان في بيئة آمنة وصحية بما ينعكس بصورة مباشرة على معدلات التنمية وجودة الحياة في المكان الذي يعيش فيه.

وأكد الحويلة ضرورة العمل على خلق الكوادر المتخصصة في علوم حماية البيئة بالجامعات والمعاهد،



أسامة الشاهين

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالاً مشتركاً إلى وزير التجارة والصناعة خالد الروضان ووزير النفط والريشيد، قال في مقدمة السؤال: نصت المادة 20 من الدستور الكويتي على أن «الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص، وهدفه تحقيق التنمية

الحويلة في ذكرى يوم الأرض: ضرورة نشر الوعي البيئي

وتبادل المعلومات بين مختلف الدول والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية بشأن البيئة والعمل على زيادة المسطحات والأحزمة الخضراء، ونشر الثقافة البيئية عبر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والرقمية، واعتماد المناهج الدراسية في المدارس في مواضيع حماية البيئة.

واختمت الحويلة تصريحه مؤكداً أن المحافظة على البيئة مطلب شرعي و وطني يجب التعاون لتحقيقه حيث إن الوضع البيئي في الكويت يحتاج إلى اهتمام أكبر كونه قضية مجتمعية، مشيراً

مسؤولية جميع أفراد المجتمع من أجل أجيال مستقبلية تنعم بالصحة والرفاه، فضلاً عن أن ريدنا الحثيف نحننا على الاهتمام بالشأن البيئي والعناية به للحفاظ على المصادر الحياتية، فإن القضية البيئية الآن ترتبط بحقوق الإنسان التي تشترط أن يحيا الإنسان في بيئة آمنة وصحية بما ينعكس بصورة مباشرة على معدلات التنمية وجودة الحياة في المكان الذي يعيش فيه.

وأكد الحويلة ضرورة العمل على خلق الكوادر المتخصصة في علوم حماية البيئة بالجامعات والمعاهد،

قال مقرر لجنة البيئة النائب د. محمد الحويلة في تصريح صحافي له في ذكرى الاحتفال بيوم الأرض إنه حدث سنوي يقام في الثاني والعشرين من أبريل من كل عام، وذلك للاحتفال بالبيئة وزيادة الوعي في العالم حول التلوث، من خلال تطبيق أنشطة مختلفة حول العالم، مثل الأنشطة الخارجية، المؤتمرات، ومشاريع الخدمات التي تزيد من الوعي حول البيئة، حيث يتم تنظيم تلك الفعاليات من مؤسسات غير ربحية، وقد تمكن يوم الأرض الذي ظهر في عام 1970م من تحقيق نجاح في العالم، مثل:



د. محمد الحويلة

قانون الهواء النظيف، وقانون المياه النظيفة، وقانون الأنواع المهددة بالانقراض.

وأشار الحويلة إلى أن المحافظة على البيئة هي

«الصدقة البرلمانية الخامسة» يزور الدنمارك



د.جمعان الحريش ونائب المرادس وعبدالله فهاد ود.عادل الدمخي في البرلمان الدنماركي

مبيناً أنها لجنة مهمة في البرلمان وسيتم طرح العديد من القضايا الخاصة بالجانب الكويتي والمتعلقة بالقضايا الإسلامية والنزعة اليمينية المتصاعدة في أوروبا.

وأمل الحريش أن تعود هذه اللقاءات بالفائدة على الجانبين، ونقل الصورة الجيدة للبرلمان الدنماركي، لاسيما أنه كانت هناك صورة سيئة في الدنمارك أثارت العالم الإسلامي، وضرورة توضيح الصورة والموقف من هذه القضايا السابقة والمستقبلية.

يذكر أن وفد الصداقة البرلمانية الخامسة برئاسة النائب د. جمعان الحريش يقوم بزيارة رسمية إلى الدنمارك في الفترة من 22 - 24 الجاري، ويضم الوفد إضافة إلى الحريش النواب د. عادل الدمخي ونائب المرادس وعبد الله فهاد العنزي.

قام وفد الصداقة البرلمانية الخامسة برئاسة النائب د. جمعان الحريش بزيارة البرلمان الدنماركي لمعرفة طبيعة العمل والنظام واللائحة الداخلية للبرلمان الدنماركي.

وقال الحريش في تصريح صحافي في الوفد التقى الأمين العام للبرلمان الدنماركي، مبيناً أن اللقاء كان مهما وتم التعرف على عدة نقاط منها النظام الحزبي وطبيعة اللجان الخابطة وتشكيلها وآلية حصانة النواب والأسئلة البرلمانية والاستجابات.

وأضاف الحريش أن الوفد طرح الكثير من الأسئلة الخاصة بالتمثيل الدولي والبرلماني سواء في البرلمان الأوروبي أو غيره من البرلمانات الأخرى، ولفت الحريش إلى أن الوفد سلبقى ممثلين في وزارة الخارجية الدنماركية ولجنة شؤون الخارجية في البرلمان الدنماركي.

فهاد يستنكر ترهيب «جهاز المراقبين الماليين» للعمل النقابي

النقابة واعضاءها باتهامات غير صحيحة والتي لا تستند إلى أي دليل».

وأعتبر فهاد أن اتهام الجهاز للنقابة بمخالفتها لاحكام القانون رقم 23 لسنة 2015 في شأن ائشاء جهاز المراقبين ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 333 لسنة 2015، ما هو الا محاولة من الجهاز للترهيب والتضييق على العمل النقابي والذي خطت فيه الكويت خطوات كبيرة وكان لها السبق والريادة على كثير من الدول في هذا الشأن».

وأكد فهاد في ختام تصريحه أن على الوزير القيام بمسؤولياته لوضع حد لأي ممارسات من شأنها تقييد الحرية النقابية.

فالنقابة أكدت في تصريحها استعدادها للتعاون مع الجهات المعنية لحل مشكلة حسابات العهد، وهذا أمر إيجابي يحسب بدوره للنقابة وأعضائها ومنتسبيها، ومن حق جميع أفراد المجتمع، وليس النقابات فحسب، التقدم بمقترحات للجهات المعنية إذا كانت تصب في الصالح العام. وأشار فهاد إلى أن ادعاء الجهاز باشتغال النقابة بالمسائل السياسية عند إبداء الرأي حول قضية فنية تواجه منتسبي النقابة بحكم طبيعته عملهم، وهو الأمر الذي كان يستدعي تعاون الجهاز مع النقابة للمساهمة في إيجاد الحلول المناسبة للتحديات التي تواجه العمل النقابي، وليس محاولة تشويه صورة

للمساهمة في حل مشكلة العهد والتي طرحت خلال الفترة الماضية كقضية رأي عام في كثير من وسائل الإعلام.

وتساءل النائب عبدالله فهاد: ما المعلومات التي أدلت بها النقابة والتي تخالف نص المادة السابعة؟ وما الوثائق الرسمية أو صورها التي يحتفظ بها أعضاء النقابة والتي ترتبط بجهة عملهم؟ وما أدلة الجهاز على هذا الاتهام الخطير؟ وهل الجهاز هو الذي يحدد مخالفة النقابة لنظامها الأساسي أم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل؟ وأضاف أن ادعاء الجهاز بتدخل النقابة في اختصاصات جهاز حكومية أخرى أمر يدعو للاستغراب،



عبدالله فهاد

استنكر النائب عبدالله فهاد ما وصفه بترهيب جهاز المراقبين الماليين للعمل النقابي، مؤكداً أن كتاب الجهاز لوجه لنقابة المراقبين الماليين على خلفية التصريح باستعدادها للمساهمة في حل مشكلة تراكم حسابات العهد، أمر يدعو للاستغراب، ولا يمكن التنبؤ بالمغالطات التي وردت فيه.

وقال فهاد في تصريح صحافي: إذ نقدر لجهاز المراقبين الماليين دوره في الحفاظ على المال العام، فإنه يسوؤنا اتهام أعضاء موظفي الجهاز باتهامات خطيرة وردت في كتابه، مطالباً وزير المالية بتحرك سريع وجاد لوقف الممارسات الخاطئة التي ينتهجها

عسكر يسأل وزير الكهرباء بشأن مناقصة الوحدات البخارية ومخالفة قانون المناقصات العامة

للقانون القديم 37 لسنة 1964 علماً بان المادة 18 فقرة 3 من القانون 49 لسنة 2016 تجيز التعاقد بهذه الظروف أيضاً. علماً بان المصنع الأصلي قد أوفى بالتزامات ويتمديد العمل الافتراضي للوحدات في محطة الشعيبة الجنوبية والدوحة الشرقية إلى 15 عاماً وايضا وحدتين رقم 3 و5 في محطة الزور تم تحديثها بالممارسة المحدودة على المصنع الأصلي عام 2010 وجميعها مازالت تعمل بكفاءة عالية وبشكل مرض جداً للوزارة؟

● أفاد سؤال النائب الفاضل يوسف الفضالة الموجهة إلى وزير الكهرباء والماء والنفط بأن الوزارة قد قامت بعمل تحديث مماثل للوحدات البخارية في محطة الدوحة الغربية وبخاصة بتصنيع وتشغيل هذه المحطة أم أنها متوافرة فقط لدى المصنع الأصلي او لدى المصنعين العالميين الآخرين؟ علماً بان المضي قدماً بالنقصات يتطلب توافر جميع الخطط والتصاميم والبيانات الكاملة للمحطة والوحدات العاملة بها؟

● ما الفترة الزمنية التي تحتاج إليها الوزارة لطرح مناقصة حتى تنفيذ المشروع بالمقارنة أن يتم التحديث المراد لهذه الوحدات بالتعاقد بالأمر المباشر علماً بان الوزارة قد بينت في طلبها السابق بان التحديث يجب ان يتم بأسرع وقت نظرا للحالة التي تمر بها هذه الوحدات؟

● هل قامت الوزارة بالتعاون المباشر مع المصنعين العالميين الآخرين للوحدات البخارية والوحدات الغازية لاتنتاج الطاقة ومحولات الكهرباء ومعدات السوسويتش جير المعزولة بالغاز (GIS) وادوات التحكم الدقيقة (Instrumentation) في آخر اربع سنوات؟ يرجى تزويدنا بها وبالبروات التي استندت عليها الوزارة من اجل هذه التعاقدات المباشرة المحصورة على المصنعين الأصليين لهذه المعدات.

● هل قامت الوزارة في عهد الوزير الحالي القيام بالتعاقد بالأمر المباشر وفقاً لفقرة 3 من المادة 18 للقانون 49 لسنة 2016 وان كان ذلك يرجى تزويدنا بها؟ ولماذا تصر الوزارة على التراجع عن التعاقد بالأمر المباشر واستثناء هذه الوحدات فقط دون غيرها؟ ما الأسباب الفنية والقانونية التي دفعت الوزارة للتراجع عن قرارها السابق علماً بان الجهاز المركزي للمنافسات قد أبدى الموافقة المبدئية بحضور ممثل الوزارة؟

● وفقاً لجريدة الكويت اليوم في عددها رقم 1388 الصادر بتاريخ 15 ابريل 2018 قامت وزارة الكهرباء وأما بالإعلان عن تعديل لبعض الأخطاء لغعود التوريد والمقاولات والخدمات التي قيمتها التقديرية 75 مليون دينار. وكان التعديل في سابعاً د - محطة الدوحة الغربية - البند رقم (26): اعلان تحديث نظام التحكم للترينبات الغازية في محطة الدوحة الغربية حيث تم تغييرها من «متناصه محدود» إلى «تعاقد بالأمر المباشر من شركة جنرال إلكتريك (GE)». يرجى افادتنا بالأسباب التي جعلت الوزارة تغييرها من مناقصة إلى التعاقد المباشر ولماذا لم تنتهج الوزارة نفس النهج بما يخص تحديث الوحدات رقم 2 و7 في محطة الزور علماً بان المناقصتين بنفس الأعمال المطلوبة؟

● هل تم تحديث وحدات بخارية مماثلة للسابق وفقاً للقانون القديم للمنافسات العامة رقم 37 لسنة 1964 والذي حل محله قانون 49 لسنة 2016 مادة 18 فقرة 3؟ يرجى افادتنا؟ وهل كان هذا التحديث وفقاً لمناقصة محصورة على مصنعين عالميين أم بممارسة محصورة على المصنع الأصلي فقط دون استدراج أي عروض من المصنعين العالميين الآخرين كما تحاول عمله اللجنة المشكلة؟ ولماذا لم تستدرج الوزارة أي عروض من المصنعين العالميين الآخرين؟ وهل كان التعاقد وفقاً

وجه النائب عسكر العنزي حزمة أسئلة إلى وزير النفط ووزير الكهرباء والماء بخت الرشيدي بشأن التناقضات والانتقائية في تطبيق القانون وتشكيل لجنة للتحقق من اجل مخالفة قانون المناقصات العامة رقم 49 لسنة 2016 والفرز عليه، وجاء في مقدمة السؤال.

قامت الوزارة بتشكيل لجنة للتحقق بشأن طلب التعاقد المباشر لأعمال وتشريد وتمديد العمر الافتراضي للوحدات البخارية وفقاً للقرار الإداري رقم 2018/434 ومن الملاحظ أن قرار تشكيل هذه اللجنة كان مستنداً إلى قانون المناقصات العامة رقم 37 لسنة 1964 علماً أن القانون الحالي للمنافسات العامة هو رقم 49 لسنة 2016.

يرجى إفادتي وتزويدني بالآتي بيان الأسباب التي استندت إليه القرار تشكيل هذه اللجنة مخالفاً لفقرة 3 من المادة 18 من قانون رقم 49 لسنة 2016 للمنافسات العامة؟

يرجى تزويدنا بكشف بأسماء أعضاء اللجنة؟ والخلفية الفنية لكل عضو من أعضاء اللجنة وتحديد المؤهلات العلمية والفنية والخبرة؟

● ما الآلية التي اعتمدت عليها اللجنة باتخاذ توصيتها النهائية؟

● افادات الأراء الفنية للطاقم الفني للجنة والأعضاء الفنيين الذين تمت مقابلتهم باللجنة أن وجدت؟ يرجى تزويدنا برأيهم الفني أن تمت مقابلتهم؟

● هل طابع اختصاص اللجنة هو البحث عن آلية التعاقد المباشر من اللجنة القانونية أم من اللجنة الفنية؟ إذا كان من اللجنة القانونية لماذا ارتكز تشكيل هذه اللجنة على القانون السابق رقم 37 لسنة 1964 ولم يرتكز على مادة 18 من القانون الحالي رقم 49 لسنة 2016؟

● كشف بأسماء الأعضاء من خارج وداخل الوزارة الذين تم استدعاؤهم من قبل اللجنة؟

● يرجى تزويدنا بمحاضر اجتماعات اللجنة بما في ذلك افادات جميع الأعضاء الذين تم استدعاؤهم من قبل اللجنة.

● اصدر المذبح الرسمي باسم الوزارة -دمشعان العتيبي بياناً بتاريخ 14 ابريل 2018 على موقع الوزارة في تويتر ونقلته الصحف المحلية ذكر فيه أن الوزارة قد قامت ببناء على قرار اللجنة بإرسال كتاب إلى الجهاز المركزي للمنافسات العامة تطلب فيه إلغاء طلبها السابق التعاقد بالأمر المباشر وأن تطلب من الجهاز المركزي طرح أعمال التحديث بمناقصة محصورة على المصنعين العالميين. هل هذا القرار متفق مع القانون رقم 49 لسنة 2016 مادة 18 فقرة 3 الخاص بالمناقصات العامة والذي استندت عليه الوزارة بطاها السابق بشأن التعاقد بالأمر المباشر؟

● تم تشكيل اللجنة بتاريخ 11 ابريل 2018 حسب كتاب السيد الوكيل واجتمعت للجنة بتاريخ 11 ابريل وكما اصدرت قرارها وصدر أيضاً كتاب الغاء أمر التعاقد بالأمر المباشر وطرح تحديث هذه الوحدات كمنافسة على الجهاز المركزي للمنافسات يوم الخميس الموافق 12 ابريل حسب تصريح المتحدث الرسمي للوزارة في يوم 14 ابريل. هل هذا الوتب القليل كاف لدراسة موضوع بهذا الحجم دراسة مستفيضة من كافة الجوانب الفنية والقانونية؟ يرجى تزويدنا بنسخة من كتاب الوزارة الموجه إلى الجهاز المركزي للمنافسات العامة لبيان المناقصة كما افاد الناطق الرسمي باسم الوزارة؟

● ما السند القانوني والفني الذي استندت إليه الوزارة واللجنة المشكلة لكي تطرح هذا الأعمال كمنافسة محصورة على المصنعين العالميين؟

● قامت الوزارة بمخاطبة الجهاز المركزي للمنافسات العامة لطلب التعاقد المباشر بتاريخ 5/9/2016 وتاريخ 11 فبراير 2018 وبعد اصرار

الوزارة المتكرر وافق الجهاز من حيث المبدأ أخذ التعاقد المباشر لتحديث وحدتي 2 و7 مشروطاً على موافقة جهاز الفتوى والتشريع على مشروع صحيفة التعاقد بالأمر المباشر وقد صدر هذا القرار بالجريدة الرسمية. هل تحصلت الوزارة على موافقة الفتوى والتشريع؟ يرجى تزويدنا بنسخة من رد الفتوى والتشريع وهل تم إبلاغ الجهاز المركزي للمنافسات بموافقة الفتوى والتشريع ومتى تم استلام رد الفتوى والتشريع من قبل الوزارة؟

● ما الاقتراح الذي تمت مخاطبة جهاز الفتوى والتشريع عليه، هل هو تعاقد بالأمر المباشر أم مناقصة محصورة على مصنعين عالميين؟ وماذا كان رأي الفتوى والتشريع؟ وهل اتخذت الوزارة واللجنة رأياً مخالفاً لتوصية الفتوى والتشريع؟ أن كانت الاجابة بمخالفة توصية الفتوى فيرجى تزويدني بنسخة من توصية الفتوى وكذلك الأسباب التي استندت إليها الوزارة مخالفة توصية الفتوى؟

● عند طرح المناقصة لتحديث هذه الوحدات على المصنعين العالميين هل تنص شروط المناقصة ان يقوم المصنعان العالميان بتقديم فترة ضمان من نفس المصنع الأصلي وهل يقدم المصنعان العالميان فترة لتسديد العيب الافتراضي للوحدات الحديثة مماثلة للمصنع الأصلي 15عاماً وينفس الضمانات التي يقدمها المصنع الأصلي؟ يرجى الإفاد، وهل لدى اللجنة المشكلة علم بهذا الأمر عند اتخاذها لقرار المناقصة بدلاً من التعاقد المباشر؟

● في حالة طرحها كمنافسة محصورة على مصنعين عالميين وكان العطاء الفائز غير عطاء المصنع الأصلي لهذه الوحدات ما المخاطر الفنية التي قد تتعرض لها المحطة نظراً لتعامل غير المصنع الأصلي مع هذه الوحدات والمعدات؟ وهل قامت الوزارة بدراسة هذه المخاطر؟ يرجى تزويدني بهذه الدراسة إن وجدت؟

● في حال المضي قدماً بالمناقصة وفوز لحد المصنعين العالميين عدا المصنع الأصلي بعملية التحديث سينتج محطة واحدة ولكن بوحدات مختلفة كليا عن بعضها البعض ما يؤدي إلى خسارة محطة لإنتاج الكهرباء هي الأكبر في الكويت علماً بان الكلفة التقديرية لبناء محطة جديدة بنفس الطاقة الانتاجية الحالية للزور بالاستسعار الحالية تفوق مليار دينار في حال فشلت هذه الغامرة وميزانية تحديث الوحدات (2 و7) المرصودة 19 مليون دينار فقط؟ علماً بان هذا التتويع سيؤثر ايضاً على عمل الوحدات الغازية الأخرى بالمحطة حيث يجب ان تكون متوازنة هندسياً من حيث التصميم والتصنيع لجميع الوحدات العاملة بها.

● في حالة فوز أحد المصنعين العالميين في التحديث عدا المصنع الأصلي لهذه المعدات والذي قام بتصميم وتصنيع وبناء هذه المحطة، ستكون هناك وحدات محطة تختلف من مصنع لأخر بجوار بعض في نفس المحطة ما يشكل صعوبات في التشغيل والتزامن الكهربائي (Synchronization) للكهرباء الناتجة في المحطة من حيث التزامد، علماً بان التزامن الكهربائي حيوي جداً من أجل ادخال هذه الكهرباء المنتجة إلى الشبكة. ما المعايير التي اتخذتها الوزارة لتفادي مثل هذه الصعوبات، ما المخاطر الناتجة عن هذا التوحيد ضمن محطة كهربائية واحدة تصدر الكهرباء إلى الشبكة الكهربائية من منفذ واحد وهل ستؤدي إلى خسارة محطة كاملة قيمتها أكثر من مليار دينار ستتحملها الدولة نتيجة لهذا التنوع



عسكر العنزي

المخاطر المصاحبة له ان قشلت هذه المخاطرة من اجل توفير مبالغ لا تذكر؟

● هل تستطيع الوزارة إجبار المصنع الأصلي على تقديم ضمانات في حالة فوز المصنعين العالميين الآخرين بالمنافسة؟ وان لم تستطع الوزارة ما الضمانات التي ستحصل عليها الوزارة من طلبها السابق بان التحديث يجب ان يتم بأسرع وقت نظرا للحالة التي تمر بها هذه الوحدات؟

● هل قامت الوزارة بالتعاون المباشر مع المصنعين العالميين الآخرين للوحدات البخارية والوحدات الغازية لاتنتاج الطاقة ومحولات الكهرباء ومعدات السوسويتش جير المعزولة بالغاز (GIS) وادوات التحكم الدقيقة (Instrumentation) في آخر اربع سنوات؟ يرجى تزويدنا بها وبالبروات التي استندت عليها الوزارة من اجل هذه التعاقدات المباشرة المحصورة على المصنعين الأصليين لهذه المعدات.

● هل قامت الوزارة في عهد الوزير الحالي القيام بالتعاقد بالأمر المباشر وفقاً لفقرة 3 من المادة 18 للقانون 49 لسنة 2016 وان كان ذلك يرجى تزويدنا بها؟ ولماذا تصر الوزارة على التراجع عن التعاقد بالأمر المباشر واستثناء هذه الوحدات فقط دون غيرها؟ ما الأسباب الفنية والقانونية التي دفعت الوزارة للتراجع عن قرارها السابق علماً بان الجهاز المركزي للمنافسات قد أبدى الموافقة المبدئية بحضور ممثل الوزارة؟

● وفقاً لجريدة الكويت اليوم في عددها رقم 1388 الصادر بتاريخ 15 ابريل 2018 قامت وزارة الكهرباء وأما بالإعلان عن تعديل لبعض الأخطاء لغعود التوريد والمقاولات والخدمات التي قيمتها التقديرية 75 مليون دينار. وكان التعديل في سابعاً د - محطة الدوحة الغربية - البند رقم (26): اعلان تحديث نظام التحكم للترينبات الغازية في محطة الدوحة الغربية حيث تم تغييرها من «متناصه محدود» إلى «تعاقد بالأمر المباشر من شركة جنرال إلكتريك (GE)». يرجى افادتنا بالأسباب التي جعلت الوزارة تغييرها من مناقصة إلى التعاقد المباشر ولماذا لم تنتهج الوزارة نفس النهج بما يخص تحديث الوحدات رقم 2 و7 في محطة الزور علماً بان المناقصتين بنفس الأعمال المطلوبة؟

● هل تم تحديث وحدات بخارية مماثلة للسابق وفقاً للقانون القديم للمنافسات العامة رقم 37 لسنة 1964 والذي حل محله قانون 49 لسنة 2016 مادة 18 فقرة 3؟ يرجى افادتنا؟ وهل كان هذا التحديث وفقاً لمناقصة محصورة على مصنعين عالميين أم بممارسة محصورة على المصنع الأصلي فقط دون استدراج أي عروض من المصنعين العالميين الآخرين كما تحاول عمله اللجنة المشكلة؟ ولماذا لم تستدرج الوزارة أي عروض من المصنعين العالميين الآخرين؟ وهل كان التعاقد وفقاً

وجه النائب عسكر العنزي حزمة أسئلة إلى وزير النفط ووزير الكهرباء والماء بخت الرشيدي بشأن التناقضات والانتقائية في تطبيق القانون وتشكيل لجنة للتحقق من اجل مخالفة قانون المناقصات العامة رقم 49 لسنة 2016 والفرز عليه، وجاء في مقدمة السؤال.

قامت الوزارة بتشكيل لجنة للتحقق بشأن طلب التعاقد المباشر لأعمال وتشريد وتمديد العمر الافتراضي للوحدات البخارية وفقاً للقرار الإداري رقم 2018/434 ومن الملاحظ أن قرار تشكيل هذه اللجنة كان مستنداً إلى قانون المناقصات العامة رقم 37 لسنة 1964 علماً أن القانون الحالي للمنافسات العامة هو رقم 49 لسنة 2016.

يرجى إفادتي وتزويدني بالآتي بيان الأسباب التي استندت إليه القرار تشكيل هذه اللجنة مخالفاً لفقرة 3 من المادة 18 من قانون رقم 49 لسنة 2016 للمنافسات العامة؟

يرجى تزويدنا بكشف بأسماء أعضاء اللجنة؟ والخلفية الفنية لكل عضو من أعضاء اللجنة وتحديد المؤهلات العلمية والفنية والخبرة؟

● ما الآلية التي اعتمدت عليها اللجنة باتخاذ توصيتها النهائية؟

● افادات الأراء الفنية للطاقم الفني للجنة والأعضاء الفنيين الذين تمت مقابلتهم باللجنة أن وجدت؟ يرجى تزويدنا برأيهم الفني أن تمت مقابلتهم؟

● هل طابع اختصاص اللجنة هو البحث عن آلية التعاقد المباشر من اللجنة القانونية أم من اللجنة الفنية؟ إذا كان من اللجنة القانونية لماذا ارتكز تشكيل هذه اللجنة على القانون السابق رقم 37 لسنة 1964 ولم يرتكز على مادة 18 من القانون الحالي رقم 49 لسنة 2016؟

● كشف بأسماء الأعضاء من خارج وداخل الوزارة الذين تم استدعاؤهم من قبل اللجنة؟

● يرجى تزويدنا بمحاضر اجتماعات اللجنة بما في ذلك افادات جميع الأعضاء الذين تم استدعاؤهم من قبل اللجنة.

● اصدر المذبح الرسمي باسم الوزارة -دمشعان العتيبي بياناً بتاريخ 14 ابريل 2018 على موقع الوزارة في تويتر ونقلته الصحف المحلية ذكر فيه أن الوزارة قد قامت ببناء على قرار اللجنة بإرسال كتاب إلى الجهاز المركزي للمنافسات العامة تطلب فيه إلغاء طلبها السابق التعاقد بالأمر المباشر وأن تطلب من الجهاز المركزي طرح أعمال التحديث بمناقصة محصورة على المصنعين العالميين. هل هذا القرار متفق مع القانون رقم 49 لسنة 2016 مادة 18 فقرة 3 الخاص بالمناقصات العامة والذي استندت عليه الوزارة بطاها السابق بشأن التعاقد بالأمر المباشر؟

● تم تشكيل اللجنة بتاريخ 11 ابريل 2018 حسب كتاب السيد الوكيل واجتمعت للجنة بتاريخ 11 ابريل وكما اصدرت قرارها وصدر أيضاً كتاب الغاء أمر التعاقد بالأمر المباشر وطرح تحديث هذه الوحدات كمنافسة على الجهاز المركزي للمنافسات يوم الخميس الموافق 12 ابريل حسب تصريح المتحدث الرسمي للوزارة في يوم 14 ابريل. هل هذا الوتب القليل كاف لدراسة موضوع بهذا الحجم دراسة مستفيضة من كافة الجوانب الفنية والقانونية؟ يرجى تزويدنا بنسخة من كتاب الوزارة الموجه إلى الجهاز المركزي للمنافسات العامة لبيان المناقصة كما افاد الناطق الرسمي باسم الوزارة؟

● ما السند القانوني والفني الذي استندت إليه الوزارة واللجنة المشكلة لكي تطرح هذا الأعمال كمنافسة محصورة على المصنعين العالميين؟

● قامت الوزارة بمخاطبة الجهاز المركزي للمنافسات العامة لطلب التعاقد المباشر بتاريخ 5/9/2016 وتاريخ 11 فبراير 2018 وبعد اصرار

الوزارة المتكرر وافق الجهاز من حيث المبدأ أخذ التعاقد المباشر لتحديث وحدتي 2 و7 مشروطاً على موافقة جهاز الفتوى والتشريع على مشروع صحيفة التعاقد بالأمر المباشر وقد صدر هذا القرار بالجريدة الرسمية. هل تحصلت الوزارة على موافقة الفتوى والتشريع؟ يرجى تزويدنا بنسخة من رد الفتوى والتشريع وهل تم إبلاغ الجهاز المركزي للمنافسات بموافقة الفتوى والتشريع ومتى تم استلام رد الفتوى والتشريع من قبل الوزارة؟

● ما الاقتراح الذي تمت مخاطبة جهاز الفتوى والتشريع عليه، هل هو تعاقد بالأمر المباشر أم مناقصة محصورة على مصنعين عالميين؟ وماذا كان رأي الفتوى والتشريع؟ وهل اتخذت الوزارة واللجنة رأياً مخالفاً لتوصية الفتوى والتشريع؟ أن كانت الاجابة بمخالفة توصية الفتوى فيرجى تزويدني بنسخة من توصية الفتوى وكذلك الأسباب التي استندت إليها الوزارة مخالفة توصية الفتوى؟

● عند طرح المناقصة لتحديث هذه الوحدات على المصنعين العالميين هل تنص شروط المناقصة ان يقوم المصنعان العالميان بتقديم فترة ضمان من نفس المصنع الأصلي وهل يقدم المصنعان العالميان فترة لتسديد العيب الافتراضي للوحدات الحديثة مماثلة للمصنع الأصلي 15عاماً وينفس الضمانات التي يقدمها المصنع الأصلي؟ يرجى الإفاد، وهل لدى اللجنة المشكلة علم بهذا الأمر عند اتخاذها لقرار المناقصة بدلاً من التعاقد المباشر؟

● في حالة طرحها كمنافسة محصورة على مصنعين عالميين وكان العطاء الفائز غير عطاء المصنع الأصلي لهذه الوحدات ما المخاطر الفنية التي قد تتعرض لها المحطة نظراً لتعامل غير المصنع الأصلي مع هذه الوحدات والمعدات؟ وهل قامت الوزارة بدراسة هذه المخاطر؟ يرجى تزويدني بهذه الدراسة إن وجدت؟

● في حال المضي قدماً بالمناقصة وفوز لحد المصنعين العالميين عدا المصنع الأصلي بعملية التحديث سينتج محطة واحدة ولكن بوحدات مختلفة كليا عن بعضها البعض ما يؤدي إلى خسارة محطة لإنتاج الكهرباء هي الأكبر في الكويت علماً بان الكلفة التقديرية لبناء محطة جديدة بنفس الطاقة الانتاجية الحالية للزور بالاستسعار الحالية تفوق مليار دينار في حال فشلت هذه الغامرة وميزانية تحديث الوحدات (2 و7) المرصودة 19 مليون دينار فقط؟ علماً بان هذا التتويع سيؤثر ايضاً على عمل الوحدات الغازية الأخرى بالمحطة حيث يجب ان تكون متوازنة هندسياً من حيث التصميم والتصنيع لجميع الوحدات العاملة بها.

● في حالة فوز أحد المصنعين العالميين في التحديث عدا المصنع الأصلي لهذه المعدات والذي قام بتصميم وتصنيع وبناء هذه المحطة، ستكون هناك وحدات محطة تختلف من مصنع لأخر بجوار بعض في نفس المحطة ما يشكل صعوبات في التشغيل والتزامن الكهربائي (Synchronization) للكهرباء الناتجة في المحطة من حيث التزامد، علماً بان التزامن الكهربائي حيوي جداً من أجل ادخال هذه الكهرباء المنتجة إلى الشبكة. ما المعايير التي اتخذتها الوزارة لتفادي مثل هذه الصعوبات، ما المخاطر الناتجة عن هذا التوحيد ضمن محطة كهربائية واحدة تصدر الكهرباء إلى الشبكة الكهربائية من منفذ واحد وهل ستؤدي إلى خسارة محطة كاملة قيمتها أكثر من مليار دينار ستتحملها الدولة نتيجة لهذا التنوع

وجه النائب عسكر العنزي حزمة أسئلة إلى وزير النفط ووزير الكهرباء والماء بخت الرشيدي بشأن التناقضات والانتقائية في تطبيق القانون وتشكيل لجنة للتحقق من اجل مخالفة قانون المناقصات العامة رقم 49 لسنة 2016 والفرز عليه، وجاء في مقدمة السؤال.

قامت الوزارة بتشكيل لجنة للتحقق بشأن طلب التعاقد المباشر لأعمال وتشريد وتمديد العمر الافتراضي للوحدات البخارية وفقاً للقرار الإداري رقم 2018/434 ومن الملاحظ أن قرار تشكيل هذه اللجنة كان مستنداً إلى قانون المناقصات العامة رقم 37 لسنة 1964 علماً أن القانون الحالي للمنافسات العامة هو رقم 49 لسنة 2016.

يرجى إفادتي وتزويدني بالآتي بيان الأسباب التي استندت إليه القرار تشكيل هذه اللجنة مخالفاً لفقرة 3 من المادة 18 من قانون رقم 49 لسنة 2016 للمنافسات العامة؟

يرجى تزويدنا بكشف بأسماء أعضاء اللجنة؟ والخلفية الفنية لكل عضو من أعضاء اللجنة وتحديد المؤهلات العلمية والفنية والخبرة؟

● ما الآلية التي اعتمدت عليها اللجنة باتخاذ توصيتها النهائية؟

● افادات الأراء الفنية للطاقم الفني للجنة والأعضاء الفنيين الذين تمت مقابلتهم باللجنة أن وجدت؟ يرجى تزويدنا برأيهم الفني أن تمت مقابلتهم؟

● هل طابع اختصاص اللجنة هو البحث عن آلية التعاقد المباشر من اللجنة القانونية أم من اللجنة الفنية؟ إذا كان من اللجنة القانونية لماذا ارتكز تشكيل هذه اللجنة على القانون السابق رقم 37 لسنة 1964 ولم يرتكز على مادة 18 من القانون الحالي رقم 49 لسنة 2016؟

● كشف بأسماء الأعضاء من خارج وداخل الوزارة الذين تم استدعاؤهم من قبل اللجنة؟

● يرجى تزويدنا بمحاضر اجتماعات اللجنة بما في ذلك افادات جميع الأعضاء الذين تم استدعاؤهم من قبل اللجنة.

● اصدر المذبح الرسمي باسم الوزارة -دمشعان العتيبي بياناً بتاريخ 14 ابريل 2018 على موقع الوزارة في تويتر ونقلته الصحف المحلية ذكر فيه أن الوزارة قد قامت ببناء على قرار اللجنة بإرسال كتاب إلى الجهاز المركزي للمنافسات العامة تطلب فيه إلغاء طلبها السابق التعاقد بالأمر المباشر وأن تطلب من الجهاز المركزي طرح أعمال التحديث بمناقصة محصورة على المصنعين العالميين. هل هذا القرار متفق مع القانون رقم 49 لسنة 2016 مادة 18 فقرة 3 الخاص بالمناقصات العامة والذي استندت عليه الوزارة بطاها السابق بشأن التعاقد بالأمر المباشر؟

● تم تشكيل اللجنة بتاريخ 11 ابريل 2018 حسب كتاب السيد الوكيل واجتمعت للجنة بتاريخ 11 ابريل وكما اصدرت قرارها وصدر أيضاً كتاب الغاء أمر التعاقد بالأمر المباشر وطرح تحديث هذه الوحدات كمنافسة على الجهاز المركزي للمنافسات يوم الخميس الموافق 12 ابريل حسب تصريح المتحدث الرسمي للوزارة في يوم 14 ابريل. هل هذا الوتب القليل كاف لدراسة موضوع بهذا الحجم دراسة مستفيضة من كافة الجوانب الفنية والقانونية؟ يرجى تزويدنا بنسخة من كتاب الوزارة الموجه إلى الجهاز المركزي للمنافسات العامة لبيان المناقصة كما افاد الناطق الرسمي باسم الوزارة؟

● ما السند القانوني والفني الذي استندت إليه الوزارة واللجنة المشكلة لكي تطرح هذا الأعمال كمنافسة محصورة على المصنعين العالميين؟

● قامت الوزارة بمخاطبة الجهاز المركزي للمنافسات العامة لطلب التعاقد المباشر بتاريخ 5/9/2016 وتاريخ 11 فبراير 2018 وبعد اصرار